



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

تقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى*

موجز

يغطي هذا التقرير الفترة الممتدة من تموز/يوليه 2019 إلى حزيران/يونيه 2020، وهو مقدم من ياو أغبيتسي، الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، بموجب قرار المجلس 36/42 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2019. ويعكس التقرير التغير العام في حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى والتطورات الرئيسية المستجدة.

واتسمت الفترة المشمولة بالتقرير باقتراب موعد الانتخابات الرئاسية المقررة في كانون الأول/ديسمبر 2020، والتي تستعد جمهورية أفريقيا الوسطى لإجرائها وفقاً للمواعيد الدستورية. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى الصعوبات التي تعترض تنفيذ الاتفاق السياسي لتحقيق السلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى، الذي لا تزال تعوقه جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

كما تميزت الفترة المشمولة بالتقرير بالاحتفال، في 6 شباط/فبراير 2020، بمرور سنة على توقيع الاتفاق السياسي لتحقيق السلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى بين حكومة أفريقيا الوسطى و14 جماعة مسلحة. وقد أتاحت هذه المناسبة فرصة أمام جميع الأطراف لتقييم مدى تنفيذ الاتفاق الذي من شأنه أن يؤدي إلى إحلال السلام الدائم. ويُعتبر هذا الاتفاق، الذي سمح للجماعات المسلحة بالانضمام إلى الحكومة، رمزاً للتوحيد في جمهورية أفريقيا الوسطى. ولكي يكون اتفاق السلام فعالاً، يجب على جميع الأطراف أن تطبق أحكامه بإخلاص وأن تكفل اتخاذ التدابير اللازمة لإحقاق العدالة.

* أتفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر الاعتيادي لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدمة له.



وتجري إصلاحات حالياً في قطاع الأمن، وقد بدأت عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن. ولا بد لجميع أصحاب المصلحة والشركاء من تعبئة الموارد التقنية والمالية اللازمة لتنفيذ هذه العملية على الصعيد الوطني في أقرب وقت ممكن.

وعلى الرغم من الخطوات التي أُتخذت بالفعل من أجل تحسين الحالة الأمنية، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لمنع تجدد العنف، وإبقاء الشباب في كنف أسرهم، ودعم عملية السلام، والمعاقبة على انتهاكات اتفاق السلام.

ويتناول هذا التقرير أيضاً الإغلاق الجزئي أو الكلي للمدارس، ولا سيما في المناطق الداخلية، مما يجبر الأطفال على ترك النظام التعليمي رغم الجهود الجديرة بالثناء التي تبذلها الجهات الفاعلة المحلية. ويعرض هذا الوضع الأطفال للتجار بالبشر والتجنيد من قبل الجماعات المسلحة.

ويلاحظ الخبير المستقل مع الارتياح اعتماد عدة مشاريع قوانين بمقتضى اتفاق السلام، ولا سيما القانون رقم 20.008 المؤرخ 7 نيسان/أبريل 2020 والمتعلق بتنظيم المجتمعات المحلية وأدائها؛ والقانون رقم 20.009 المؤرخ 7 نيسان/أبريل 2020 والمتعلق بإنشاء لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة وتنظيمها وتشغيلها؛ والقانون رقم 20.012 المؤرخ 11 حزيران/يونيه 2020 والذي يحدد نظام المعاشات التقاعدية لرؤساء الجمهورية السابقين؛ والقانون رقم 20.016 المؤرخ 15 حزيران/يونيه 2020 والمتعلق بحماية الطفل.

وبالنسبة إلى التطورات المستجدة في حالة حقوق الإنسان، أبلغ الخبير المستقل بوقوع أعمال عنف مختلفة تبيّن زيادة في حوادث حقوق الإنسان التي تطال المدنيين. وفي الفترة من تموز/يوليه 2019 إلى حزيران/يونيه 2020، وثّقت شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى 880 من حوادث التجاوزات والانتهاكات في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وقد تأثر بها 1 522 ضحية (895 رجلاً و240 امرأة و83 صبياً و101 فتاة و107 ضحايا مجهولي الهوية و96 مجموعة من الضحايا الجماعيين). وخلال الفترة نفسها، وثّقت الشعبة 191 حالة من حالات القتل المرتبطة بالنزاع.

ويُعتقد أن تكون الجماعات المسلحة الموقعة على اتفاق السلام مسؤولة عن 715 من هذه الحوادث التي أسفرت عن وقوع 1 302 ضحية، أي ما يمثل 81,2 في المائة من العدد الإجمالي للحوادث و85,5 في المائة من مجموع عدد الضحايا.

ويُعتقد أن يكون عدد من موظفي الدولة، ولا سيما أفراد من القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى والشرطة والدرك، مسؤولين عن 83 حالة من انتهاكات حقوق الإنسان التي طالت 103 ضحايا، أي ما يمثل 9,4 في المائة من العدد الإجمالي للانتهاكات الموثقة و6,7 في المائة من مجموع عدد الضحايا.

وتشمل مختلف التجاوزات والانتهاكات لحقوق الإنسان التي وثّقت خلال الفترة المشمولة بالتقرير أعمال القتل، والتهديد بالقتل، والعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ولا سيما الاغتصاب، والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، وحالات الحرمان التعسفي من الحرية، ومصادرة الممتلكات، وتدمير الممتلكات ونهبها، وحالات الاختطاف، والاعتداءات على العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية والمستشفيات وحفظ السلام، والحرمان من المساعدات الإنسانية، وتجنيد الأطفال في صفوف الجماعات المسلحة. وكانت أكثر المقاطعات تأثراً بالتجاوزات والانتهاكات في ميدان حقوق الإنسان خلال هذه الفترة هي مقاطعات أواكا، وكوتو العليا، وبامبني - بانغوران، وأوهام - بندي، وأوهام.

ويشدد الخبير المستقل على أن نجاح عملية السلام لن يتحقق إلا إذا طُبّق اتفاق السلام تطبيقاً أميناً من قبل جميع أطراف النزاع. وتُعد مسألة إحقاق العدالة حلقة أساسية في تسوية الأزمة التي تشهدها جمهورية أفريقيا الوسطى، وهي ستكون العنصر الحاسم الذي يتيح تحقيق النجاح في عملية السلام.

أولاً - مقدمة

- 1- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 36/42 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2019، الذي مدّد فيه المجلس ولاية الخبير المستقل وعيّن ياو أغبيتسي خبيراً مستقلاً جديداً وطلب إليه أن يقدم إليه تقريراً كتابياً في دورته الخامسة والأربعين.
- 2- ويغطي هذا التقرير الفترة الممتدة من تموز/يوليه 2019 إلى حزيران/يونيه 2020، التي أجرى الخبير المستقل الجديد خلالها زيارة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من 3 إلى 13 شباط/فبراير 2020. والتقى الخبير المستقل في إطار بعثته برئيس الوزراء، ووزيرة العمل الإنساني والمصالحة الوطنية، وممثل وزير الخارجية ورعايا أفريقيا الوسطى في الخارج، ووزيرة الدفاع الوطني وإعادة بناء الجيش، ووزير الداخلية والأمن العام وإدارة الإقليم، ووزير العدل وحقوق الإنسان وحافظ الأختام، ووزيرة النهوض بالمرأة والأسرة وحماية الطفل، والوزير المسؤول عن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن. والتقى أيضاً برئيس الجمعية الوطنية ورئيس وأعضاء كل من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية والمجلس الأعلى للاتصالات، ورئيس المحكمة الجنائية الخاصة.
- 3- كما أجرى الخبير المستقل اتصالات مع كل من قيادة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى ورؤساء مختلف عناصرها، وفريق الأمم المتحدة القطري، والعاملين في المجال الإنساني وممثلي السلك الدبلوماسي، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والاتحاد الروسي، وفرنسا، والولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي، ووكالات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في جمهورية أفريقيا الوسطى، والسلطات المدنية والعسكرية، ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية غير الحكومية، ووسائل الإعلام - التي عقد معها مؤتمراً صحفياً - وأي شخص آخر كان يمكنه تقديم معلومات عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى.
- 4- والتقى الخبير المستقل كذلك بممثلي كل من الجماعات المسلحة والمجتمع المدني والأحزاب السياسية، بما في ذلك أحزاب المعارضة، والمنظمات العاملة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، والمنظمات النسائية والشبابية، والزعماء الدينيين. وأخيراً، زار الخبير المستقل حي PK5 وسجن انغارغا وسجن بيمبو للنساء في بانغي.
- 5- وخلال الدورة الثالثة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، شارك الخبير المستقل في الحوار التفاعلي الرفيع المستوى بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، وسلط الضوء على التحديات التي تفرضها التطورات المستجدة في حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع، مع التركيز بوجه خاص على منع تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة، فضلاً عن حماية حقوقهم عن طريق تسريحهم وإعادة إدماجهم.
- 6- وشاركت حكومة أفريقيا الوسطى أيضاً في هذا الحوار الرفيع المستوى، إلى جانب بعثة الأمم المتحدة المتكاملة، والمقرر الخاص المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابع للجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه، ومنظمة "أطفال بلا حدود" غير الحكومية.
- 7- ونظّم الخبير المستقل، بعد أن منعه القيود الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) من إجراء زيارته السنوية الثانية إلى أفريقيا الوسطى قبل تقديم تقريره الكتابي، جلسات تداول بالفيديو مع جهات فاعلة معينة في البلد، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة المتكاملة، والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجهات الضامنة والميسرة للاتفاق السياسي لتحقيق السلام والمصالحة

في جمهورية أفريقيا الوسطى، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، سعيًا إلى متابعة التطورات المستجدة في حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى.

8- كما أصدر الخبير المستقل نشرتين صحفيتين عن الحالة السياسية في البلد ومنع الانتهاكات والتجاوزات لحقوق الإنسان ذات الصلة بالتدابير الصحية لمكافحة مرض كوفيد-19.

ثانياً- الحالة العامة

ألف- الحالة الصحية المتصلة بجائحة كوفيد-19

9- في 22 تموز/يوليه 2020، سجلت جمهورية أفريقيا الوسطى 57 حالة وفاة (11 حالة في المستشفيات و46 حالة في أماكن خارج المستشفيات) و1437 حالة شفاء لما مجموعه 4574 حالة مؤكدة لمرض كوفيد-19.

10- وسارعت سلطات أفريقيا الوسطى إلى الاستجابة لهذه الحالة باتخاذ تدابير لمكافحة انتشار مرض كوفيد-19. ويود الخبير المستقل أن يرحب على وجه الخصوص بمجهود التعبئة التي اضطلعت بها منظمة الصحة العالمية وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة والشركاء الدوليون لدعم الاستجابة الخنيفة لسلطات أفريقيا الوسطى. ويجب أن يستمر هذا الالتزام المنسق، بما في ذلك في سياق الانتخابات، على نحو ما يفعله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والشركاء الدوليون.

11- ونظراً للمشاكل الأمنية والسياق السياسي والحالة الإنسانية في الوقت الراهن، يمثل مرض كوفيد-19 عاملاً إضافياً من عوامل التهديد بالنسبة للسكان، إذ أنه يعزز الشواغل المتعلقة بالتهميش والتمييز والاستبعاد والوصم. ولذلك، من المهم أن تكون تدابير التقييد التي يتم فرضها (مثل حرية التنقل وتدابير ارتداء القناع الإلزامي في الأماكن العامة ووسائل النقل العام من أجل الحد من انتشار مرض كوفيد-19، وما إلى ذلك) ممتثلة للقانون. ولذا حثّ الخبير المستقل الحكومة وجميع أصحاب المصلحة على إنفاذ هذه التدابير في جميع أنحاء البلد وفقاً لمبادئ حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك المبادئ المتعلقة بالصحة العامة، التي تتطلب اتخاذ إجراءات متناسبة وضرورية وغير تمييزية.

باء- السياق السياسي وعملية السلام

1- السياق السياسي

12- صادفت الفترة قيد الاستعراض الذكرى السنوية الأولى لاتفاق السلام التي جرى الاحتفال بها في 6 شباط/فبراير 2020. وعلى الرغم من تجديد الالتزامات المعلنة من جانب الدولة والجماعات المسلحة، فإن الاتفاق - وهو الصك الوحيد الذي ظل قائماً طوال عام كامل منذ بداية الأزمة في عام 2013 - لا يزال هشاً ويحتاج إلى أن ينفذ بحسن نية من جانب الأطراف الموقعة. وشارك الخبير المستقل، في قصر النهضة، في الاحتفال بالذكرى، وقد أتاحت هذه المناسبة فرصة أمام الأطراف الموقعة⁽¹⁾ والضامنة والميسرة وشركاء جمهورية أفريقيا الوسطى والمجتمع المدني لتقييم حالة تنفيذ الاتفاق.

13- وفي 28 آذار/مارس 2020، اعتقلت قوات الدفاع والأمن في أفريقيا الوسطى 16 شخصاً، بما يشمل 11 فرداً عسكرياً و5 مدنيين كانوا يعقدون اجتماعاً في منطقة غالابدجا، بمنزل ديودوني

(1) لم يكن هناك أي ممثل عن جماعة مسلحة واحدة. وأرسلت الجماعة المعنية بياناً تمت تلاوته أثناء الاحتفال.

اندومات، وهو قائد سابق لمليشيات "انتي بالاك" وأصبح وزيراً للفنون والثقافة والسياحة نتيجةً لإبرام اتفاق السلام - وهو أحد الموقعين عليه⁽²⁾.

14- وفي 3 نيسان/أبريل 2020، ألقى أفراد من قوات الأمن القبض على عدة أشخاص في منطقة ساسارا - PK12، على الحدود الشمالية لبانغي، للاشتباه في تواطئهم مع الأشخاص الذين سبق اعتقالهم في 28 آذار/مارس 2020، والبالغ عددهم 16 شخصاً. ويُعتبر هؤلاء الأشخاص من المقربين من رئيس الجمهورية السابق فرانسوا بوزيزي.

15- وفي بيان مؤرخ 3 نيسان/أبريل 2020، أشار مكتب المدعي العام لمحكمة الاستئناف في بانغي إلى فتح تحقيق قضائي ضد الأشخاص الستة عشر المعتقلين في 28 آذار/مارس والأشخاص الستة المعتقلين في 3 نيسان/أبريل بتهمة "تكوين عصابة إجرامية، والاعتداء على الأمن الداخلي للدولة والتآمر"، وهي جرائم يجب المعاقبة عليها بمقتضى المواد 285 و286 و295 و411 و412 من قانون العقوبات في جمهورية أفريقيا الوسطى، وإلى عدم إصدار أي أمر قضائي ضد رئيس الدولة السابق فرانسوا بوزيزي. وأشار ائتلاف المعارضة الديمقراطية، من جهته، في بيانه المؤرخ 5 نيسان/أبريل 2020، إلى أن عمليات الاعتقال المنفذة في 3 نيسان/أبريل كانت في رأيه موجهة ضد الرئيس السابق فرانسوا بوزيزي. وقد تدهور المناخ السياسي نتيجةً لهذه الاعتقالات.

16- وفي 7 تموز/يوليه 2020، اعتمدت الجمعية الوطنية في جلسة استثنائية القانون المتعلق بتكوين السلطة الوطنية للانتخابات وتنظيمها وأدائها في أعقاب صدور المرسوم رقم 20.182 المؤرخ 20 أيار/مايو 2020 الذي يحدد فترة إعداد القائمة الانتخابية، والمعتمد هو نفسه في أعقاب صدور القانون رقم 19-0011 المؤرخ 20 آب/أغسطس 2019 والذي يحدد قانون الانتخابات لجمهورية أفريقيا الوسطى. وبالإضافة إلى ذلك، يسهم القرار رقم 0047/ANE/P/VP/RG/20، المؤرخ 24 نيسان/أبريل 2020 والمتعلق بتعيين أعضاء الهيئات الفرعية للسلطة الوطنية للانتخابات، في عملية نشر الهيكل الانتخابي في جميع أنحاء البلد.

17- وبدأت عمليات تعداد الناخبين وتسجيلهم في نهاية حزيران/يونيه 2020 بعد إرجائها مرات عدة. كما أُجريت هذه العمليات في الفصليات التابعة للبلد في البلدان التي يقيم بها رعايا أفريقيا الوسطى، بما في ذلك اللاجئون. ويرى الخبير المستقل أنه يتعين على السلطة الوطنية للانتخابات أن تكفل شفافية تعداد الناخبين وتسجيلهم للقيام من الآن بتبديد أي اشتباه بالغش أو الخلل المفترض أو الفعلي، وضمان أن تشمل العمليات كامل الأراضي الوطنية.

18- وفي 25 تموز/يوليه 2020، أعلن فرانسوا بوزيزي ترشّحه باسم حزبه كوا ناكو للانتخابات الرئاسية المزمع عقدها في كانون الأول/ديسمبر 2020. وبمقتضى قرار مجلس الأمن 2134(2014)، أُدرج اسم رئيس الدولة السابق في 9 أيار/مايو 2014 في قائمة جزاءات لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 2127(2013) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى⁽³⁾.

19- ومن المقرر إجراء الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية في 27 كانون الأول/ديسمبر 2020 وفقاً للمواعيد الدستورية. ويرى الخبير المستقل أن احترام الجدول الزمني المقرر، وضمان الطابع الحر والشفاف والشامل للانتخابات، وقبول الجهات الفاعلة المشاركة للنتائج النهائية، هي العوامل التي

(2) S/2020/662، الفقرة 24.

(3) قرار مجلس الأمن 2134(2014)، الفقرة 36. انظر أيضاً قرار مجلس الأمن 2127(2013)، الفقرة 59(د)؛ وS/2018/729، الفقرة 25.

تتوقف عليها مواصلة تعزيز عملية السلام وتحقيق الاستقرار في البلد والعودة الفعلية إلى بيئة مواتية لاحترام حقوق الإنسان بقدر أكبر.

20- وفي 5 حزيران/يونيه 2020، أصدرت المحكمة الدستورية رأياً ضد⁽⁴⁾ مشروع تنقيح الدستور الذي كان يهدف إلى "تغيير الجدول الزمني للانتخابات". ودعا كبار القضاة السلطة التنفيذية إلى تنظيم "مشاورات وطنية" في هذا الصدد. ويجب أن يمثل إجراء الانتخابات ضمن المواعيد الدستورية هدفاً لا مناص منه يتعين تحقيقه، على نحو ما أكده الأمين العام للأمم المتحدة. وقد يؤدي أي تخلف محتمل على صعيد الجدول الزمني للانتخابات، من دون الاعتماد على التشاور الوطني، إلى بروز اضطرابات وإلى تهديدات للنظام العام، مما قد يسفر عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

21- ويساور الخبير المستقل القلق لأن الحوار السياسي لم يتبلور بعد، في وقت تتسم فيه الحالة السائدة في البلد بالتوترات الاجتماعية والسياسية. إذ يتطلب السياق الانتخابي، بالضرورة، الاستئناف الفعلي لحوار شامل للجميع من أجل إعادة الثقة لدى مختلف الجهات الفاعلة ضمن مسيرة هادئة وخالية من التوتر، لكي تُفضي إلى انتخابات حرة وشفافة في كانون الأول/ديسمبر 2020.

2- عملية السلام

22- يرى الخبير المستقل أن اتفاق السلام هو الإطار التوافقي والعملية لبناء السلام وتحقيق الاستقرار في البلد. ولذلك، فهو يدعو إلى العمل على تعزيز النتائج التي تحققت عن طريق النهوض بتنفيذ الإجراءات المعتمدة ومتابعتها والتعجيل بها من أجل مضاعفة الآثار الإيجابية التي تعود نتيجةً لذلك على السكان.

23- وبعد مرور عام على توقيع اتفاق السلام، تراجع العنف بوجه عام على الرغم من استمرار وقوع حوادث عنف وانتهاكات لحقوق الإنسان على نحو متقطع وخطير. وأحرز تقدم على صعيد أولويات من قبيل آليات التنفيذ، والإطار المعياري، والجهود المبذولة لمكافحة الإفلات من العقاب، وآليات المصالحة على الصعيد المحلي، والتحصين للانتخابات الرئاسية. وعلى الرغم من أوجه التقدم هذه، فإن انعدام حسن النية المستمر لدى الموقعين - ولا سيما الجماعات المسلحة الرئيسية الثلاث أي ائتلاف سيليكسا السابق، وجماعة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار، وجماعات "أنتي بالاك" - وعدم إبداء سوى حد أدنى من الالتزام من جانب جهات فاعلة معيّنة في الدولة، ولا سيما القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى، والمسائل الحساسة مثل آليات الأمن والعدالة الانتقالية، أسهمت كلها في حالات التأخير المسجلة في العملية.

24- ولم يتم الوفاء بالموعد النهائي الذي حددته السلطات الوطنية في نهاية كانون الثاني/يناير 2020 لإنهاء عملية نزع السلاح والتسريح. غير أن عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن استؤنفت في غرب البلد، رغم أن جماعات مسلحة معيّنة واصلت تنفيذ أنشطة غير قانونية. وأبلغ الخبير المستقل بأن المحاربين القدامى البالغ عددهم 253 فرداً الذين جرى نزع سلاحهم وتسريحهم وتم اختيارهم للانضمام إلى الوحدات الأمنية المختلطة الخاصة في منطقة الدفاع الشمالية الغربية أكملوا تدريبهم في بوار في 16 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى جانب 266 فرداً من قوات الأمن الداخلي. ولم تبدأ الوحدة عملها بعد.

(4) الرأي رقم 015/CC/20 المؤرخ 5 حزيران/يونيه 2020 بشأن تنقيح أحكام معينة من الدستور المؤرخ 30 آذار/مارس 2016.

- 25- وينبغي تعزيز هيئات رصد اتفاق السلام⁽⁵⁾ من أجل تحقيق النتائج المتوقعة. وفيما يتعلق بالجماعات المسلحة التي وقّعت على الاتفاق، فقد ارتكبت انتهاكات متعددة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على الرغم من التزاماتها المعلنة بمقتضى الاتفاق.
- 26- ويساور الحزب المستقل بالغ القلق إزاء الاشتباكات التي تقع بين الجماعات المسلحة والتي تتحول إلى نزاعات بين المجتمعات المحلية، كما كانت الحال على وجه الخصوص في برياً في كانون الثاني/يناير 2020، بين مجتمعات رونغا وكارا وغولا، وفي انديلي في آذار/مارس ونيسان/أبريل 2020، بين الجماعتين الإثنتين الرئيسيتين في الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (ائتلاف سيليكسا السابق).
- 27- وفي 18 آذار/مارس 2020، وقّع 16 فصيلاً محلياً في برياً، بما في ذلك ممثلون عن الجماعات المسلحة وزعماء القبائل، بروتوكولاً لوقف إطلاق النار برعاية الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويتضمن البروتوكول أحكاماً تتعلق بعودة المحاربين إلى قواعدهم، وحرية تنقل الأشخاص والبضائع، وإنشاء لواء مختلط مسؤول عن تنسيق عملية تنفيذ وقف إطلاق النار، وإنشاء لجنة تنفيذ يكون رئيس الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، علي داراسا، الضامن لها. وأعاد انقسام الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى إلى تيارين إثنيين هما رونغا وغولا تنفيذ هذا البروتوكول.
- 28- وفي 30 تموز/يوليه 2020، وردّ في اتفاق معقود بين الحكومة والجهات الضامنة والميسرة لاتفاق السلام وعلي داراسا أن هذا الأخير يتعهد، على وجه الخصوص، بعدم عرقلة بسط سلطة الدولة بجميع عناصرها، وتهيئة الظروف اللازمة لبدء عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن مع الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، والامتناع عن اتخاذ أي إجراء يندرج ضمن الاختصاص السيادي للحكومة، ودعم العملية الانتخابية عن طريق تأمين حرية تنقل موظفي السلطة الوطنية للانتخابات ومختلف الجهات الفاعلة⁽⁶⁾. ويذكر الحزب المستقل بأن اتفاق السلام ينص صراحةً على عدم جواز تمتع أي جهة فاعلة بالإفلات من العقاب.
- 29- ومدد مجلس الأمن، بموجب قراره 2536(2020)، حظر توريد الأسلحة حتى 31 تموز/يوليه 2021.

جيم- الظروف الأمنية

- 30- شهدت الحالة في البلد بعض التحسّن من الناحية الأمنية مع أنها لا تزال هشّة. وهي تؤثر بوجه خاص على الممارسة العادية للأنشطة الزراعية والمدرسية، والامتناع لتدابير الوقاية المرتبطة بمرض كوفيد-19، والوصول إلى مصادر المياه، وحرية حركة البضائع والأشخاص، والوصول إلى مراكز الشرطة والدرك والمحاكم لتقديم الشكاوى أو طلب الخدمات، وتسجيل الولادات في السجل المدني، وإجراء تحقيقات من قبل المحاكم العادية والمحكمة الجنائية الخاصة ولجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة.
- 31- وتراجع العنف بوجه عام. وخلال الربع الأخير من عام 2019، جرى توثيق 234 حادثاً من حوادث التجاوزات والانتهاكات في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، التي تأثر بها 421 مدنياً على الأقل (249 رجلاً و61 امرأة و20 فتاة و11 صبياً و47 من الضحايا مجهولي الهوية و33 والمصالحة).
- (5) ويُذكر من بينها على وجه الخصوص الوحدات الأمنية المختلطة الخاصة، واللجنة الوطنية للتنفيذ، ولجان التنفيذ في المقاطعات، واللجنة التنفيذية للمتابعة.
- (6) محضر الجلسة المغلقة بين الحكومة والجهات الضامنة والميسرة وعلي داراسا، رقم 0161/PM/DIRCAB المؤرخ 30 تموز/يوليه 2020.

مجموعة من الضحايا الجماعيين). وسُجلت زيادة طفيفة قدرها 2,13 في المائة في عدد الحوادث وتراجع قدره 10,42 في المائة في عدد الضحايا مقارنة بالربع السابق (من تموز/يوليه إلى أيلول/سبتمبر 2019)، الذي سجل وقوع 229 من الحوادث التي تأثر بها 470 مدنياً. وكانت أكثر المقاطعات تأثراً بالتجاوزات والانتهاكات في ميدان حقوق الإنسان خلال الربع المذكور هي مقاطعات أوهام، وأواكا، وأوهام - بندي، وبامنغي - بانغوران، وكوتو العليا.

32- وبالإضافة إلى ذلك، اتسم الربع الأول من عام 2020 بوقوع هجمات على المدنيين وحفظه السلام والقوات المسلحة لأفريقيا الوسطى. وشكلت الاشتباكات العنيفة التي دارت بين الجماعات المسلحة المتناحرة وداخل الجماعات المسلحة نفسها، فضلاً عن العديد من الحوادث المعزولة، تهديدات متعلقة بحماية المدنيين. وأدت هذه الحوادث التي وقعت بصفة خاصة في شرق البلد ووسطه، ولا سيما في مقاطعات كوتو العليا وكوتو السفلى وأواكا، إلى تشريد آلاف المدنيين قسراً في العديد من المواقع، وتفاقمت بذلك التحديات المرتبطة بالحالة الإنسانية.

ثالثاً - حالة حقوق الإنسان

ألف - الحالة العامة

33- خلال الفترة الممتدة من تموز/يوليه 2019 إلى حزيران/يونيه 2020، ارتكبت القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى والجماعات المسلحة انتهاكات وتجاوزات متعددة في مجال حقوق الإنسان. وأبلغ الخبر المستقل بوقوع 880 حادثاً من حوادث تجاوز وانتهاك حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي تأثر بها 1 522 ضحية (895 رجلاً و240 امرأة و83 صبياً و101 فتاة و107 من الضحايا الجهولي الهوية و96 مجموعة من الضحايا الجماعيين)، ووثقت شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة. وخلال الفترة نفسها، وثقت الشعبة أيضاً 191 حالة من حالات القتل المتصلة بالنزاع.

34- وتشمل مختلف التجاوزات والانتهاكات في ميدان حقوق الإنسان التي وثقت خلال الفترة المشمولة بالتقرير حالات القتل، والتهديد بالقتل، والعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، ولا سيما الاعتصاب، والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، وحالات الحرمان التعسفي من الحرية، ومصادرة الممتلكات، وتدمير الممتلكات ونهبها، وحالات الاختطاف، والاعتداءات على العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية والمستشفيات وحفظه السلام، والحرمان من المساعدات الإنسانية، وتحديد الأطفال في صفوف الجماعات المسلحة. وكانت أكثر المقاطعات تأثراً بالتجاوزات والانتهاكات في ميدان حقوق الإنسان خلال هذه الفترة هي مقاطعات أواكا، وكوتو العليا، وبامنغي - بانغوران، وأوهام - بندي، وأوهام.

35- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في ملاحظاتها الختامية على التقرير الدوري الثالث لجمهورية أفريقيا الوسطى، على وجه الخصوص، عن شواغلها بشأن الفساد في النظام القضائي، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، والإفلات من العقاب، والعنف الجنسي (CCPR/C/CAF/CO/3)، الفقرات 7 و9 و13 و27⁽⁷⁾، على غرار ما كانت عليه الحال في الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل لجمهورية أفريقيا الوسطى (انظر A/HRC/40/12 و Corr.1).

(7) فيما يتعلق بالتوصيات ذات الصلة باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية والإفلات من العقاب، تدعو اللجنة المعنية بحقوق الإنسان جمهورية أفريقيا الوسطى، في الفقرة 40، إلى اتخاذ إجراءات بشأنها بحلول 20 آذار/مارس 2022 على أبعد تقدير.

باء- الانتهاكات المنسوبة إلى الجماعات المسلحة

36- لا يزال الجزء الأكبر من البلد يخضع لتأثير الجماعات المسلحة، ولا سيما الجماعات المسلحة الموقّعة على اتفاق السلام. وارتكبت هذه الجماعات انتهاكات متعددة في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على الرغم من التزاماتها المعلنة بمقتضى الاتفاق. وبالفعل، وفي الفترة الممتدة من تموز/يوليه 2019 إلى حزيران/يونيه 2020، أشارت إحصاءات شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة إلى أن الجماعات المسلحة الموقّعة على الاتفاق يُعتقد أن تكون مسؤولة عن وقوع 715 حادثاً من الحوادث التي تأثرت بها 1 302 ضحية، أي ما يمثل 81,2 في المائة من العدد الإجمالي للحوادث و85,5 في المائة من مجموع عدد الضحايا.

37- وبناءً على المعلومات الواردة، يلاحظ الخبير المستقل مع القلق زيادة في عدد الانتهاكات المرتكبة منذ بداية العام. ففي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه 2020، على سبيل المثال، كان 345 حادثاً من حوادث انتهاك حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وراء وقوع 503 ضحايا على الأقل، مقارنة بـ 243 حادثاً في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه 2019 وبـ 101 حادث في الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2019. ويُنسب 80 في المائة على الأقل من هذه الانتهاكات والتجاوزات إلى الجماعات المسلحة الموقّعة على اتفاق السلام. وتشمل هذه الجماعات ميليشيات "أنتي بالاك"، والجهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى، وجماعة الثورة والعدالة، وجماعة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار، وحركة محرري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة والجماعات المسلحة المرتبطة بها.

38- وتشمل الانتهاكات التي وثقتها شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة عمليات القتل، والتهديدات بالقتل، والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والإصابات بجراح، والعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، وحالات الاختطاف، وتجنيد الأطفال واستخدامهم في القوات والجماعات المسلحة، والحرمان التعسفي من الحرية، والهجمات على المستشفيات والعاملين في مجال الأنشطة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة، ومصادرة الممتلكات ونهبها وتدميرها، وتحصيل الضرائب غير المشروعة.

جيم- التجاوزات والانتهاكات المنسوبة إلى موظفي الدولة

39- يُعتقد أن يكون موظفون في قطاعات الدولة - ولا سيما أفراد من القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى والشرطة والدرك - مسؤولين عن وقوع 83 حالة من حالات انتهاك حقوق الإنسان التي تأثر بها 103 ضحايا، أي ما يمثل 9,4 في المائة من العدد الإجمالي للانتهاكات الموثقة و6,7 في المائة من مجموع عدد الضحايا.

40- ووفقاً للمعلومات التي تلقاها الخبير المستقل، لقد جرى، على سبيل المثال، توثيق حالة وجود صبيين يتراوح عمرهما بين 13 و15 عاماً في 14 كانون الثاني/يناير 2020، أثناء تسيير دورية مشتركة في بايانغا - بودي، وهما يجتازان حاجزاً للشرطة بالقرب من باورو، على طول المحور الذي يضم بوسيمبيلي (مقاطعة نانا - مامبيري). واجتمعت جهة تابعة لشعبة حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة مع قائد اللواء المعني ونائب محافظ باورو لتطلب إليهما توعية عناصر قوات الأمن الداخلي بوقف استخدام الأطفال عند نقاط التفتيش لأن ذلك يشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق الطفل.

- 41- وفي 3 كانون الثاني/يناير 2020، في قرية بيدوغو-1 الواقعة على بعد 60 كيلومتراً شمال باوا، مقاطعة أوهام - بندي، هاجم جنديان من القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى راعينين أجنيين وصادرا 90 رأس ماشية و165 000 فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية.
- 42- وأبلغ الخبير المستقل بأن شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة اجتمعت في 17 آذار/مارس 2020 في بريا بامرأة شابة تبلغ من العمر 20 عاماً وكانت حاملاً في شهرها الخامس وتقيم في مخيم المشردين بـ PK3، وأكدت أنها فوجئت داخل الحمام، في منطقة غالابدجا، عند حوالي الساعة 18/00 من يوم 5 شباط/فبراير 2020، بوجود عنصر مجهول الهوية من القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وأنها تعرضت للاغتصاب.
- 43- ولا يزال موظفون في قطاعات الدولة، ولا سيما أفراد من القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وقوات الأمن الداخلي، يرتكبون انتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي، والتعذيب، والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فضلاً عن فرض ضرائب بصورة غير قانونية. ووفقاً لما أفادت به السلطات على أعلى مستوى، فإن هذا المنحى يتجه إلى تحسن في احترام الحقوق نتيجةً لتعزيز التدريب المقدم إلى أفراد قوات الدفاع والأمن. وإضافةً إلى ذلك، فإن ارتكاب أي فعل مخالف للقانون كفيل بأن يعرض صاحبه للعقاب على الفور.
- 44- ومما يساهم في استمرار الإفلات من العقاب في جمهورية أفريقيا الوسطى عدم وجود قضاة وموظفين للسجون في مناطق معيّنة من البلد على نحو ما أُبلغ به الخبير المستقل. وفي الواقع، فإن هذه الحالة تشجع على استمرار الانتهاكات، وتشجع أحياناً على ظهور نظام موازٍ للعدالة يمكن أن يكون مصدرراً للكثير من التجاوزات. ورغم إدراك الخبير المستقل أن انعدام الأمن قد يثني قضاة معينين عن الالتحاق بالمناطق التي عُثِر فيها، علاوة على المشاكل اللوجستية والمادية التي يواجهونها، فهو يدعو القضاة إلى الإسهام في احترام حق الجميع في اللجوء إلى القضاء وفي منع الانتهاكات.

دال - العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والعنف الجنساني

- 45- تظل أعمال العنف الجنسي المرتبطة بالنزاع تشكل مصدر قلق كبير بالنسبة للخبير المستقل. وهو يشير إلى أن اتفاق السلام ينص على واجب جميع الموقعين بمنع أعمال العنف الجنسي وأعمال العنف الجنساني ومعاقبة مرتكبيها، وضمان عدم السماح بإصدار أي عفو بحكم الواقع أو بحكم القانون عن مرتكبيها، والتشجيع على مشاركة النساء في عملية السلام والمصالحة مشاركةً فعالةً.
- 46- وتقوم شعبة حقوق الإنسان التابعة للبعثة المتكاملة، التي تضم قسماً خاصاً معنياً بأشكال العنف الجنسي، برصد العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وفي 31 أيار/مايو 2019، وقّع كل من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع والوزير المنتدب لدى وزير الخارجية ورعايا أفريقيا الوسطى في الخارج بياناً مشتركاً بشأن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ومكافحته⁽⁸⁾. وفي هذا الصدد، تقدم الوحدة المشتركة للاستجابة السريعة والتصدي للعنف الجنسي ضد النساء والأطفال دعماً فنياً كبيراً إلى السلطات. وتجدر الإشارة إلى أن تنفيذ التزامات البيان المشترك لا يزال هدفاً ينبغي تحقيقه.

(8) République centrafricaine et Organisation des Nations Unies, « Communiqué conjoint entre la République centrafricaine et l'Organisation des Nations Unies : prévention et lutte contre les violences sexuelles liées au conflit », 31 mai 2019.

47- ويُعتقد أن أطراف النزاع، ولا سيما الجماعات المسلحة، ارتكبت العديد من أعمال العنف الجنسي المتصلة بالنزاع، وبشكل أساسي أعمال الاغتصاب ومحاولات الاغتصاب والاستعباد الجنسي والزواج بالإكراه. وفي كثير من الأحيان، يتردد الضحايا في تقديم شكاوى خوفاً من الانتقام والوصم. وفضلاً عن ذلك، فإن القدرات المتاحة للاستجابة لهذه الحالات من الناحية الطبية والقضائية والنفسية والاجتماعية محدودة للغاية.

48- ويشدد الخبير المستقل على أهمية التحقق من ملفات سوابق الأفراد التابعين لأطراف النزاع، حتى يتم التعرف على النحو الواجب على مرتكبي العنف الجنسي والمتواطئين معهم وتقديمهم إلى المحاكمة. وهو يرى أنه، فيما يتجاوز البعد القضائي، من المهم تقديم المساعدة النفسية والاجتماعية للضحايا وتنفيذ برامج إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي من أجل إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم.

49- وشرع الفريق القطري للعمل الإنساني في تحديد المناطق الأكثر تأثراً بالعنف الجنسي من أجل تكييف تدابير الحماية وتعزيز الأمن على سبيل الأولوية. وأقيم في بانغي أيضاً مركز متعدد الأغراض لاستقبال الضحايا.

50- كما أجرى الفريق القطري دراسة للتصورات المتعلقة بالسلام والعدالة والأمن في أوائل عام 2020، وسيُنشر هذا العام تقرير مستمد من هذه الدراسة مع التركيز على ضحايا العنف الجنسي، وسيتضمن بيانات مستكملة.

51- والتقى الخبير المستقل، خلال زيارته إلى البلد في شباط/فبراير 2020، بمسؤولي الوحدة المشتركة للاستجابة السريعة والتصدي للعنف الجنسي ضد النساء والأطفال. وتركز هذه الوحدة الخاصة المؤلفة من أفراد شرطة ودرك، في عملها، على عنصرى الإصغاء والحماية من أجل تحقيق رفاه السكان.

52- وفيما يتعلق بالادعاءات بوقوع أعمال استغلال وانتهاك جنسيين على أيدي أفراد بعثة الأمم المتحدة المتكاملة، يبدو أن الأثر الردي لتدابير التي اتخذها الأمين العام عملاً بسياسته بعدم التسامح إطلاقاً في هذه المسألة يتأكد أكثر فأكثر. ووفقاً للمعلومات الواردة، تم الإبلاغ في عام 2019 عن 41 ادعاء بالاستغلال والانتهاك الجنسيين. وأفيد بوقوع ما مجموعه 14 حالة في عام 2019، و26 حالة في السنوات السابقة، وحالة أخرى في تاريخ غير محدد. وتتعلق أغلبية هذه الحالات بحوادث وقعت في عام 2018 أو قبل ذلك. وفي عام 2020، سُجل 12 ادعاء من الادعاءات بأعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين المرتكبة على أيدي أفراد البعثة المتكاملة أو ضدهم. غير أن الخبير المستقل يأسف لعدم الإعلان عن نتائج التحقيقات التي أُجريت إلا فيما ندر، وكذلك لأن هذه التحقيقات قلما تُفضي إلى إدانة الجناة. وهو يشجّع الأمم المتحدة على مواصلة جهودها بشأن هذه المسائل، كما يشجّع الدول المعنية على فتح تحقيقات عند تقديم ادعاءات في هذا الصدد، مع الحرص على جعل حقوق الضحايا واحتياجاتهم في صميم إجراءاتهم. وينبغي تقديم الدعم المالي والعلاج النفسي لهؤلاء الضحايا الذين ينتمون في أكثر الأحيان إلى بيئات متواضعة للغاية، وذلك لتمكينهم من المشاركة بفعالية في التحقيقات والحضور إلى أماكن استجوابهم ومساعدتهم بترجمين ومحامين ما أن يبدأ تفاعلهم مع المحققين، وقبل الإجراءات وأثناءها.

هاء- حقوق المرأة

53- في شباط/فبراير 2020، اجتمع الخبير المستقل بوزيرة النهوض بالمرأة والأسرة وحماية الطفل، وأطلع على الجهود التي تبذلها الحكومة لتزويد الوزارة بإطار استراتيجي وتنفيذي. غير أن الخبير المستقل يعتقد أن الوزارة، بالنظر إلى التحديات التي تواجهها، تعاني من نقص في الموارد للاضطلاع بمهامها.

54- والتقى الخبير المستقل أيضاً بجماعات نسائية في بانغي. وكانت مسألنا مشاركة المرأة في الحياة السياسية وتمكين المرأة في صلب المناقشات. وأعربت النساء عن شواغلهن إزاء عدم الامتثال للالتزامات التي تعهدت بها الأطراف الموقعة على اتفاق السلام، ولا سيما الجماعات المسلحة - وهي التزامات أسهم في تعميمها على السكان. وقد نددن باستمرار الانتهاكات والتجاوزات في مجال حقوق الإنسان في البلد. وبالإضافة إلى ذلك، دعت النساء إلى إيلاء مزيد من الاعتبار لمشاركتهن في أنشطة عملية السلام الجارية وإلى الامتثال للقانون رقم 16.004 المؤرخ 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 الذي ينص على التكافؤ بين الجنسين في جمهورية أفريقيا الوسطى، ولا سيما المساواة بين الرجل والمرأة في الحصول على الولايات الانتخابية.

55- وزار الخبير المستقل سجن بيمبو للنساء حيث التقى بموظفي السجن، وبالجنديات والموظفين التقنيين التابعين للبعثة المتكاملة، فضلاً عن السجينات. وكانت شروط النظافة الصحية مُرضية، حيث تتاح مياه الشرب وأدوية الإسعافات الأولية وأنشطة التدريب المهني للسجينات، ولا سيما نتيجةً للاستثمار الكبير الذي قامت به البعثة المتكاملة ومنظمات المجتمع المدني لهذه الغاية. وتخضع السجينات بمعظمهن للاحتجاز رهن المحاكمة وهنّ لا يحصلن على المساعدة القانونية والقضائية اللازمة لتأمين محاكمة عادلة لهن في غضون فترة زمنية معقولة.

56- ووجهت إلى العديد من السجينات في بيمبو تهم بممارسة أنشطة الشعوذة والسحر⁽⁹⁾. بمقتضى القانون رقم 10.001 المؤرخ 6 كانون الثاني/يناير 2010 والمتعلق بقانون العقوبات لأفريقيا الوسطى. ومع ذلك، فإن الهيئة التشريعية والاجتهاد القضائي في البلد لا يوفران تعريفاً محدداً لهذه الجرائم ولا يشيران إلى العناصر المكونة لها. ونظراً للفراغ القائم، لا تتوافر لدى القضاة الأدوات اللازمة لتلبية متطلبات الأدلة الموضوعية والملموسة والمتسقة لدعم أو دحض ادعاءات السحر والشعوذة.

واو- حالة الأطفال والشباب

57- لا يزال الأطفال عرضة للقصور في الحماية، ولا سيما نتيجةً للانفصال الأسري وتجنيدهم واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة، وأعمال العنف الجنسي، وممارسات استغلالهم وغير ذلك من الممارسات الضارة من قبيل الاتجار بالأطفال، وتوجيه التهم بالسحر إليهم، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والزواج المبكر. ووفقاً لتقارير شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة، جرى تجنيد 208 أطفال على أيدي الجماعات المسلحة في عام 2019، بينما لم يكن عددهم يتجاوز 75 طفلاً في عام 2018، وهو ما يمثل زيادة قدرها 167 في المائة. وأشارت البعثة أيضاً إلى أنه جرى في مقاطعة كوتو العليا تجنيد هوية 110 أطفال مرتبطين بالجماعات والقوات المسلحة في صفوف الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى وميليشيات "أنتي بالاك". وأكدت منظمة الأمم المتحدة للطفولة، من جانبها، أنه من الصعب للغاية تقدير عدد الأطفال الذين لا يزالون مرتبطين بالجماعات المسلحة، وأن

(9) CCPR/C/CAF/CO/3، الفقرة 19.

هؤلاء الأطفال يُعتبرون من أكثر الأطفال ضعفاً في البلد ولا يزال مصيرهم مبهماً⁽¹⁰⁾. وتشاطر هذه الشواغل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال.

58- ويحث الخبير المستقل الفصائل الثلاثة لائتلاف سيليكا السابق التي وقّعت على خطط العمل مع الأمم المتحدة بشأن منع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل ووقفها على الوفاء بالتزاماتها. ويدعو جميع الجماعات المسلحة إلى الامتناع عن مهاجمة المدنيين وحماية الأطفال واحترام التزاماتها بمقتضى اتفاق السلام فوراً.

59- وفي إطار البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن، وقّعت الجماعات المسلحة على بروتوكولات وخطط عمل مع السلطات لتحرير الأطفال من صفوفها والامتناع عن إعادة تجنيدهم. ومن المؤسف أن الأطفال استُخدموا، خلال الأحداث التي وقعت في انديلي في آذار/مارس 2020، من جانب الجبهة الشعبية لهضمة أفريقيا الوسطى وجماعات مسلحة أخرى تواصل تجنيدهم واستخدامهم. كما يتوقف تحرير الأطفال من الجماعات والقوات المسلحة على التقدم المحرز في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن. ومن الأهمية بمكان أن تنفذ الدولة خطة منسقة لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في صفوف الجماعات المسلحة، وإعادة إدماجهم، حتى وإن كان لا بد من الاعتراف بتحرير أطفال معيّنين من الجماعات المسلحة في أعقاب توقيع البروتوكولات مع تلك الجماعات.

60- وبصرف النظر عن النزاع، من الضروري اتخاذ تدابير لضمان تمتع الأطفال بحقوقهم كاملةً، مع مراعاة أمور من بينها، على وجه الخصوص، التوصيات التي قدمتها لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية على التقرير الدوري الثاني لجمهورية أفريقيا الوسطى (CRC/C/CAF/CO/2). وفي هذا الصدد، يهنئ الخبير المستقل الحكومة لسنّها القانون رقم 20.016 الذي ينص على إجراءات الملاحقة القضائية بحق مرتكبي انتهاكات حقوق الطفل، ولا سيما تجنيد القصر واستخدامهم في الجماعات والقوات المسلحة، ومنفذي الهجمات ضد العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية والمدارس والمستشفيات. ويجب أن ينعكس هذا التقدم المعياري الهام في الأفعال عن طريق اعتماد جمهورية أفريقيا الوسطى تدابير للتنفيذ تمكنها من وضع إطار قانوني داخلي متواءم مع اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري للاتفاقية بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، ولا سيما بشأن مسائل منع التجنيد واستخدام الأطفال في الجماعات والقوات المسلحة، وتسريحهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

61- وفي إطار الحوار التفاعلي الرفيع المستوى المعقود في الدورة الثالثة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، وجّه الخبير المستقل الانتباه إلى الإغلاق الجزئي أو الكلي لعدة مدارس نتيجة للنزاع المسلح، ولا سيما في المناطق الداخلية. وهذا الوضع يرغم الأطفال على ترك النظام التعليمي ويجعلهم عرضة للاستغلال والاتجار بالأطفال والتجنيد من قبل الجماعات المسلحة.

62- ويحث الخبير المستقل سلطات أفريقيا الوسطى على تعزيز المبادرات القائمة حالياً وجعل الاستثمار في الشباب من أولوياتها. إذ سيسمح هذا الاستثمار بمكافحة أسلوب الحياة غير المنتج للشباب وتجنيدهم من قبل الجماعات المسلحة، ومعالجة نسبة البطالة الكبيرة التي يواجهونها، مما يقلل من تعرضهم للخطابات المتطرفة ومحاولات التضليل ويعزز تحقيق إمكاناتهم الكاملة في إطار الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام.

(10) Fonds des Nations Unies pour l'enfance, « République centrafricaine : des millions d'enfants toujours en danger, un an après l'accord de paix », communiqué de presse, 6 février 2020

63- وأبلغ الخبر المستقل بأن العديد من أطفال أفريقيا الوسطى، بما في ذلك الأطفال المشردون أو المتأثرون بالنزاع، غير مسجلين في السجل المدني، كما هو الحال في بانغي، ولا سيما في منطقة PK5، وكذلك في المناطق الداخلية حيث دُمرت دوائر السجل المدني وسجلات إعلان وتسجيل المواليد أو لحقت بها أضرار. ويمثل هذا الوضع عائقاً أمام إعمال حقوق الأطفال، ولا سيما حصولهم على التعليم والخدمات الصحية، ويعرضهم للتجار بالأطفال وغير ذلك من أشكال الاستغلال.

زاي- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

64- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت أمانة الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام، بدعم من الأمم المتحدة وشركائها، تقييماً لتوزيع فوائد السلام على السكان، وأشارت إلى إحراز بعض التقدم في الحصول على الخدمات الاجتماعية والانتعاش الاقتصادي منذ عام 2016. وفي 1 شباط/فبراير 2020، تم صرف 1,99 بليون دولار من مبلغ 3,45 بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة المعتمدة للخطة، ليصل معدل التنفيذ المالي إلى 57,6 في المائة.

65- وتؤدي تدابير المراقبة الإصحاحية الحدودية والقيود المفروضة في مجال النقل للحد من انتشار مرض كوفيد-19 إلى تباطؤ التدفقات التجارية. ويسفر تراجع العرض في الأسواق المحلية، والعوامل الموسمية، وسلوك المضاربة من جانب التجار، عن ارتفاع أسعار السلع الأساسية على نحو غير عادي.

66- ونظراً لتعزيز الهدوء الأمني عموماً وتوقعات هطول الأمطار على نحو موات في البلد في الفترة من حزيران/يونيه إلى أيلول/سبتمبر 2020، يُتَمنى أن يكون مستوى الإنتاج الزراعي في نهاية الموسم أعلى من متوسط مستوى السنوات الخمس الأخيرة، ولكنه سيظل ما دون متوسط مستوى السنوات السابقة للأزمة. ومع ذلك، فمن شأن انعدام الأمن وأثر مرض المنبهوت وعدم كفاية البذور المحسنة والأضرار التي تلحق بالحقول على نحو متكرر نتيجة للهجرة الموسمية للماشية أن تقلل من المحاصيل المحلية في المناطق المعنية.

67- كما أن ارتفاع أسعار السلع الأساسية يضر بالقوة الشرائية للأسر المعيشية الفقيرة في المراكز الحضرية، ولا سيما في العاصمة، حيث يؤثر فقدان الوظائف على الفقراء في القطاع غير الرسمي. وتضطر هذه الفئة إلى تقليل كمية ونوعية الوجبات المستهلكة وعدد الوجبات التي تُؤكل يومياً. وفي كانون الثاني/يناير 2020، أدى انخفاض القوة الشرائية لهذه الفئة إلى تعريضها لانعدام الأمن الغذائي الشديد الذي تفاقم نتيجةً لآثار مرض كوفيد-19. وتشير تقديرات الأمم المتحدة إلى أن 2,36 مليون شخص يعانون من حالة انعدام الأمن الغذائي الواضح الذي تفاقم نتيجةً لمرض كوفيد-19.

68- ومنذ نهاية أيار/مايو 2020، عاد تدفق الإمدادات الأسبوعية عبر الحدود من الكاميرون إلى مستوى مماثل لعام 2019. غير أنه لا يزال من الصعب توفير إمدادات الأغذية إلى بانغي والأسواق المحلية. وتظل الأسعار أعلى بمعدل يتراوح بين 30 و60 في المائة مقارنةً بما كانت عليه في حزيران/يونيه 2019.

69- ومن المتوقع أن تسهم تدابير الوقاية الصحية والتدهور الموسمي لحالة الطرق وتجارة المضاربة في عدم انتظام الإمدادات إلى السوق المحلية. ونتيجةً لذلك، ستظل أسعار السلع الأساسية مرتفعة حتى نهاية الموسم الأعرج في آب/أغسطس. وسيسفر المحصول الجديد عن انخفاض موسمي في أسعار السلع الأساسية التي من المتوقع أن تكون بمستويات مماثلة لمستويات نهاية عام 2019. ومع ذلك، فقد تظل أسعار المنتجات المستوردة عند مستويات أعلى.

70- ونظراً إلى تراجع النزاع نسبياً منذ بداية موسم البذر في نيسان/أبريل وتوقعات هطول الأمطار بمستوى فوق المتوسط، من المنتظر أن يكون مستوى الإنتاج الزراعي لعام 2020 أعلى من متوسط السنوات الخمس الأخيرة، ولكنه سيظل ما دون متوسط المستوى المسجل قبل النزاع.

رابعاً- الحالة الإنسانية

ألف- الملاحظات

71- أدى الوضع الأمني الهش إلى تفاقم الحالة الإنسانية في البلد وتشريد السكان قسراً من مناطق القتال الساخنة إلى مناطق تُعتبر هادئة نسبياً. ووفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بلغ العدد الإجمالي للمشردين داخلياً في البلد، استناداً إلى أرقام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أكثر من 697 000 شخص في أيار/مايو 2020، بينما لا يزال نحو 615 000 من المدنيين لاجئين في البلدان المجاورة. ووفقاً لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، هناك 2,6 مليون شخص بحاجة إلى المساعدة الإنسانية، بيد أن خطة الاستجابة الإنسانية لا تزال تعاني من نقص في التمويل وتتطلب سد ثغرة في الميزانية.

باء- اللاجئين والمشردون

72- أُبلغ عن حالات عودة طوعية تلقائية للمشردين داخلياً في مناطق معينة؛ غير أن أعمال القتال والهجمات التي تشنها الجماعات المسلحة ظلت ترغم عشرات الآلاف من الأشخاص على الفرار من منازلهم في عام 2019 و عام 2020. وأسفرت الاشتباكات التي وقعت في بيراو في أيلول/سبتمبر 2019 بين الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى وحركة محرري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة عن نزوح نحو 14 000 مدني.

73- ووفقاً لأرقام الأمم المتحدة، تجاوز العدد الإجمالي للمشردين داخلياً في البلد 600 000 شخص، كما بلغ العدد الإجمالي للاجئين 600 000 شخص في شباط/فبراير 2020. وظلت الظروف المعيشية للمشردين واللاجئين الذين يقيم معظمهم في المخيمات صعبة، في ظل إمكانية محدودة جداً، بل ومعدومة أحياناً، للحصول على المساعدات الإنسانية.

74- ولا يزال المدنيون يدفعون ثمناً باهظاً من جراء استمرار العنف. وبالإضافة إلى الظروف المعيشية الصعبة نتيجةً للتشريد القسري، ما زال وجود العناصر المسلحة في المواقع المعنية يثير مخاطر جمة بشأن حماية هؤلاء المشردين، ولا سيما نتيجةً لفرض ضرائب غير قانونية، وأعمال العنف الجنسي، وحالات الاعتقال التعسفي، وحالات القتل، وتجنيد الشباب والأطفال لاستعمالهم جنوداً.

75- ويؤدي النقص في تمويل المعونة والتدابير التقييدية المتعلقة بمرض كوفيد-19 والأعمال التي ترتكبها الجماعات المسلحة إلى عرقلة تقديم المساعدة بانتظام إلى المشردين والسكان الذين يستضيفونهم في المقاطعات المتضررة من النزاع والتي لا تتاح سوى إمكانية محدودة للوصول إليها. وفيما يتعلق بمشاركة هذه الفئات في الانتخابات الرئاسية المزمع إجراؤها في كانون الأول/ديسمبر 2020، أُبلغ الخبير المستقل بأن الحكومة بدأت مناقشات للسماح للاجئين بالمشاركة في الانتخابات التي لم يحدّد لها إطار قانوني بعد. ويشجع الخبير المستقل الجهات الفاعلة على تيسير العودة الطوعية الكريمة للاجئين عن طريق برنامج لإعادة التوطين.

خامساً - مكافحة الإفلات من العقاب والعدالة الانتقالية

76- لاحظ الخبير المستقل، في إطار بعثته الموفدة في شباط/فبراير 2020، دعوة جميع الأطراف الفاعلة بقوة إلى إنهاء الإفلات من العقاب. ويود الخبير المستقل، نتيجةً للاجتماعات التي عقدها مع رابطات الضحايا والرابطات الناشطة في ميدان العدالة الانتقالية، أن يؤكد على الأهمية الحاسمة للتحقق من خلفيات الضحايا، بما في ذلك في إطار عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن، تجنّباً لإفلات الأشخاص الذين يُدعى تورطهم في انتهاكات لحقوق الإنسان، بما يشمل العنف الجنسي، من العدالة.

77- ويُذكر من بين التطورات المشجّعة عقد جلسات جنائية في بانغي، في شباط/فبراير 2020، لمحكمة الاستئناف لبانغي التي أجرت محاكمة لمرتكبي جرائم بانغاسو والمتواطئين معهم في عام 2017. غير أن الأداء الجزئي للولايات القضائية في المناطق الداخلية لا يزال مدعاة للقلق.

78- وأُنجزت المحكمة الجنائية الخاصة لتوها التحقيقات في نحو عشر قضايا. بيد أن انعدام الأمن يمنع مكتب المدعي العام للمحكمة من الوصول إلى كامل الأراضي لإجراء التحقيقات. ومن جهة أخرى، لا يزال تعيين القضاة الدوليين⁽¹¹⁾ ونشرهم فعلياً يشكل تحدياً.

79- وبالإضافة إلى ذلك، فإن لدائرة الدعم المعنية بالدفاع ومساعدة الضحايا - وهي قسم تابع لقلم المحكمة الجنائية الخاصة المسؤولة عن التطبيق الفعال للمادة 46 من القانون التنظيمي رقم 15.003 المؤرخ 3 حزيران/يونيه 2015 والمتعلق بإنشاء المحكمة وتنظيمها وأدائها - ووحدة دعم وحماية الضحايا والشهود، دوراً حاسماً تطلعون به لصون احترام الضمانات الأساسية وشروط المحاكمة العادلة. وينطبق هذا الأمر على صندوق تعويض الضحايا الذي لم يتم إنشاؤه بعد، وهو موضوع يجب تناوله، بما في ذلك بالتشاور مع الصندوق التابع للمحكمة الجنائية الدولية التي لديها مكتب في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويدعو الخبير المستقل المجتمع الدولي إلى دعم المحكمة الجنائية الخاصة بالموارد المناسبة لتشغيلها.

80- ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تسمح صكوك العدالة الانتقالية والاتفاقات السياسية، أياً كانت طبيعتها، بالإفلات من العقاب أو أن تهيئ الظروف التي يمكن أن تؤدي إلى الإفلات من العقاب، بما في ذلك منع الملاحظات القضائية بحق الأشخاص الذين يُفترض أنهم مسؤولون عن انتهاكات حقوق الإنسان.

81- واجتمع الخبير المستقل في شباط/فبراير 2020 برئيس وفريق إدارة اللجنة الشاملة للجميع المنشأة وفقاً للمادة 11 من اتفاق السلام. وعقدت هذه اللجنة، بدعم من شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة، مشاورات وطنية في ثماني مناطق من البلد لدراسة جميع الجوانب المرتبطة بالأحداث المأساوية للنزاع. وسيُستخدم التقرير الذي تُعده وتعتمده مختلف الجهات الفاعلة في نهاية هذه العملية كوثيقة أساسية للجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة. ويمثل القانون رقم 20.009 المتعلق بهذه اللجنة خطوة هامة إلى الأمام في سياق إجراءات العدالة الانتقالية. وفي 30 تموز/يوليه 2020، اعتمد المرسوم رقم 20.270 بشأن تعيين أعضاء اللجنة المكلفين باختيار الترشيحات، والرسوم رقم 20.271 المتعلق بأداء لجنة الاختيار وأمانتها التقنية. وينبغي التعجيل بعملية الاختيار والتعيين من أجل تفعيل لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، التي تتمثل مهمتها في تعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمائمات عدم التكرار، عن طريق الاضطلاع بدور تكميلي لدور المحكمة الجنائية

(11) CCPR/C/CAF/CO/3، الفقرة 9.

الخاصة، في غضون مهلة قصيرة⁽¹²⁾. وينبغي، من أجل ضمان إعادة تأهيل الضحايا وتقديم التعويض لهم على النحو الواجب، إنشاء الصندوق الاستئماني المنصوص عليه في المادة 12 من اتفاق السلام.

سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الملاحظات

82- يرحب الخبير المستقل بالتعاون الذي أبدته سلطات أفريقيا الوسطى في إطار ولايته لتقييم حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويرحب أيضاً بالدعم الذي تقدمه إليه الأمم المتحدة عن طريق بعثتها المتكاملة وفريق الأمم المتحدة القطري والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، فضلاً عن الشركاء الدوليين الآخرين، ولا سيما الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي وشقي الممثلات الدبلوماسية، من أجل تنفيذ ولايته. وأقام الخبير المستقل أيضاً مع مختلف المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وجميع الآليات المعنية تعاوناً متزايداً بشأن حماية حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى. وأخيراً، يعرب الخبير المستقل عن امتنانه لمواطني ومواطنات أفريقيا الوسطى الذين شاركوه آلامهم وتحليلاتهم، وكذلك آمالهم لبلدهم. ويتمثل هدف الخبير المستقل، من جهة، في أن يتمكن من الإسهام عن طريق جهوده في مجال الدعوة في زيادة الوعي بأهمية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها من جانب جميع الجهات الفاعلة، وتعزيز الإطار القانوني والمؤسسي من خلال زيادة المساعدة التقنية والتعاون من جانب الشركاء الدوليين، وفي التشجيع، من جهة أخرى، على اعتماد منظور لحقوق الإنسان في إطار مبادرات السلام والمساعدة الإنمائية.

83- ومع ذلك، يلاحظ الخبير المستقل فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى أن الربع الأول من عام 2020 اتسم بمجمعات شنتها الجماعات المسلحة ضد المدنيين والقوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وحفظه السلام. وشهد الربع الأول أيضاً اشتباكات بين الجماعات المسلحة. وأدت أعمال العنف إلى نزوح عدد كبير من السكان في مواقع مختلفة، وهو ما كان وراء تفاقم التحديات الإنسانية في سياق يتسم بمخاطر انتشار مرض كوفيد-19. وتُركب أعمال العنف بصفة خاصة على أيدي الجماعات المسلحة الموقعة على اتفاق السلام، مثل الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وحركة محرري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة، وميليشيات "أنتي بالাকা". وهذا يشكل انتهاكات جسيمة لاتفاق السلام. وعلى الرغم من إبداء قادة الجماعات المسلحة مراراً وتكراراً رغبتهم في الالتزام بالاتفاق، فمن الواضح أنه بعد مرور أكثر من عام على توقيعه، لا تزال الجماعات المسلحة، وإلى حد ما، دوائر الدولة وموظفوها، تتخذ إجراءات مخالفة لأحكام الاتفاق.

84- ويعتمد أداء جمهورية أفريقيا الوسطى إلى حد كبير على التمويل الدولي، الذي من دونه لن يكون في مقدور البلد الاضطلاع بمهامه، بما في ذلك المهام السيادية. ويود الخبير المستقل أن يشيد بالسخاء الدولي وأن يشجع الشركاء التقنيين والماليين على مواصلة وتعزيز دعمهم لجمهورية أفريقيا الوسطى.

(12) تنص المادة 10 من اتفاق السلام على أن لجنة الحقيقة والعدالة والخبير والمصالحة "يجب أن تبدأ عملها بالضرورة في غضون تسعين (90) يوماً من توقيع الاتفاق".

85- وتشكل جائحة كوفيد-19 تهديداً للحالة السياسية والاجتماعية. ونظراً للأثر الناجم عنها، فقد تحول الأزمة الصحية إلى أزمة غذائية وإنسانية واجتماعية ما لم يتوفر دعم معزز للقطاع غير الرسمي والأنشطة الزراعية وإمكانية الحصول على مياه الشرب واستعادة الخدمات الاجتماعية الأساسية التي قضى عليها النزاع. وينبغي للحكومة أن تتجنب الحد من الحريات الفردية والجماعية عن طريق الامتثال لما يسمح به القانون الدولي من تدابير محدودة المدة لحالات الطوارئ، ضمن إطار الشرعية، من أجل مواجهة الجائحة.

86- ونظراً للهجمات والأعمال التخريبية التي ترتكبتها الجماعات المسلحة رغم التزاماتها المعلنة بمقتضى اتفاق السلام والمكررة خلال الاحتفال بالذكرى السنوية الأولى للتوقيع عليه، في 6 شباط/فبراير 2020، ينبغي للجهات الضامنة والميسرة لذلك الاتفاق أن تبحث، بالتشاور مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 2127(2013) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، إمكانية فرض تدابير أكثر رداً إزاء تلك الجماعات. وفي غياب رد يتناسب، على الأقل، مع قدرة الجماعات المسلحة على إلحاق الضرر، تستغل هذه الجماعات الوضع القائم لزراعة بذور النزاعات الإثنية بين السكان، وعرقلة نشر موظفي الدولة وخدماتها في سياق إعادة بسط سلطة الدولة، والحفاظ على نظامها الاقتصادي الموازي عن طريق إقامة حواجز الطرق وتحصيل الضرائب غير القانونية. ويمكن أن تقوض الجماعات المسلحة عملية تنظيم الانتخابات المقبلة لأنها لا تزال تحتل ما يقرب من ثلاثة أرباع أراضي أفريقيا الوسطى.

87- ويتسم المناخ السياسي الحالي بالتوتر، ومن غير المرجح أن يضمن تنظيم عملية انتخابية هادئة باتجاه إجراء انتخابات شفافة وحرّة. وينجم هذا التوتر جزئياً عن حالة خمول الإطار الشامل للحوار والتشاور الذي يُراد به مناقشة الخلافات واستعادة الثقة فيما بين الجهات الفاعلة. كما أنه يحمل بذور العنف في مرحلة ما قبل الانتخابات وأثناءها وبعدها، وما يعقب ذلك من انتهاكات لحقوق الإنسان. ويجب على جميع الجهات الفاعلة أن تمتنع عن الدعوة إلى العنف من خلال أعمالها وخطابها، وأن تتجنب ممارسات التضييل والتحريض على العنف.

88- ويجب على جميع الشركات الوطنية والدولية العاملة أو الراغبة في العمل في جمهورية أفريقيا الوسطى، بما في ذلك في مجال استغلال الموارد الطبيعية، أن تمتثل للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وأن تبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان من خلال تنفيذ إطار الأمم المتحدة المرجعي المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف".

باء- التوصيات

89- في ضوء الحالة الميئنة أعلاه، يوصي الخبير المستقل بأن تتخذ الحكومة الخطوات التالية:

(أ) فتح تحقيقات في جميع الحوادث الخطيرة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛

(ب) مواصلة وتعزيز الجهود الرامية إلى إعادة بسط سلطة الدولة في مختلف مقاطعات البلد، عن طريق نشر قوات الأمن وموظفي الخدمة المدنية والتعجيل بعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإصلاح قطاع الأمن؛

(ج) التعجيل بعملية تعيين أعضاء لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، واعتماد تدابير الإنفاذ الأخرى للقانون رقم 20.009 في أقرب وقت ممكن لضمان التشغيل الفعال لهذه الآلية؛

- (د) مواصلة وتعزيز الحوار السياسي مع جميع الجهات الفاعلة في إطار عملية التشاور، بما في ذلك الأحزاب السياسية والجماعات المسلحة ومنظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات الشباب والنساء، لضمان تنفيذ اتفاق السلام والقوانين المتعلقة بالعملية الانتخابية؛
- (هـ) تعزيز الجهود المبذولة في إطار التعاون دون الإقليمي والتشاور مع البلدان المجاورة لمواجهة التحديات المشتركة، ولا سيما التحديات المتعلقة بالهجرة الموسمية للماشية، والأمن - بما في ذلك احترام حظر توريد الأسلحة - والمسائل الإنسانية؛
- (و) اتخاذ خطوات حثيثة لمكافحة عسكرة أماكن الاحتجاز؛
- (ز) مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان حماية المدنيين وإعادة بسط سلطة الدولة على كامل الأراضي؛
- (ح) كفالة فعالية أداء كل من المرصد الوطني للتكافؤ بين الجنسين، والمجلس الأعلى للاتصالات، واللجنة الوطنية لمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجميع أشكال التمييز والمعاقبة عليها، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتخصيص الموارد المناسبة للوحدة المشتركة للاستجابة السريعة والتصدي للعنف الجنسي ضد النساء والأطفال؛
- (ط) رفع مستوى مكافحة العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والعنف الجنساني ومساعدة الضحايا وإعادة تأهيلهم ليصبح في مرتبة الأولويات الوطنية، عن طريق تعيين ممثلة رفيعة المستوى أو شخصيات عامة بارزة للدفاع عن هذه القضية وفقاً للالتزامات التي أعلنت عنها الحكومة؛
- (ي) تهيئة الظروف اللازمة لتنظيم انتخابات حرة وشفافة في مناخ يتسم بالهدوء ضمن المهل الدستورية؛
- (ك) القيام، في غضون فترة قصيرة، بتنظيم المشاورة الوطنية التي أوصت بها المحكمة الدستورية في رأيها رقم 015/CC/20 المؤرخ 5 حزيران/يونيه 2020؛
- (ل) اعتماد التدابير العملية اللازمة لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل والهيئات المنشأة بمعاهدات؛
- (م) مواصلة إصلاح قطاع الأمن والعدالة وتنفيذ استراتيجية العدالة الانتقالية عن طريق وضع حقوق واحتياجات الضحايا في صميم هذه الاستراتيجية؛
- (ن) اتخاذ تدابير لتنفيذ القوانين المعتمدة في الدورتين الاستثنائيتين للجمعية الوطنية في شباط/فبراير، وفي حزيران/يونيه وتموز/يوليه 2020؛
- (س) تعزيز التدابير الملموسة والعملية، بما في ذلك إزاء القطاع غير الرسمي، تجنّباً لتحويل الأزمة الصحية المرتبطة بمرض كوفيد-19 إلى أزمة غذائية واجتماعية؛
- (ع) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصيات التي قدمتها الخبرة المستقلة في التقارير السابقة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى.
- 90- ويقدم الخبر المستقل التوصيات التالية إلى الجماعات المسلحة:
- (أ) الوقف الفوري للأعمال العدائية والهجمات ضد السكان المدنيين وأفراد حفظ السلام والمنظمات الإنسانية، ووضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان وفقاً لالتزاماتها بمقتضى اتفاق السلام؛

(ب) القيام دون تأخير بإخلاء جميع الهياكل الأساسية العامة (المدارس ومراكز الرعاية والمحاكم ومباني البلديات، وما إلى ذلك) التي جرى احتلالها بصورة غير قانونية والامتناع عن تفويض حقوق موظفي الدولة الذين يعاد نشرهم تدريجياً؛

(ج) احترام نداءات الأمم المتحدة، والاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والخبير المستقل من أجل وقف فوري لإطلاق النار في جميع أنحاء البلد، والمساعدة على تنفيذ التدابير المتعلقة بمكافحة جائحة كوفيد-19 وبالانتخابات الرئاسية في المناطق التي لا تزال تحتلها؛

(د) الالتزام، دون قيد، ببرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن على النحو المنصوص عليه في اتفاق السلام، واحترام التزاماتها بشأن تحرير الأطفال المجندين في صفوفها وتسريحهم وإعادة إدماجهم؛

(هـ) وقف استغلال الموارد الطبيعية بصورة غير قانونية؛

(و) الإسهام في إعادة بسط سلطة الدولة في جميع أنحاء البلد، ولا سيما عن طريق دعم عملية البحث عن الحقيقة وإحقاق العدالة وجبر الضحايا.

(ز) الامتناع عن وضع أي عقبات تحول دون تنظيم انتخابات حرة وشفافة في جميع أنحاء أفريقيا الوسطى وفقاً للمواعيد الدستورية.

91- ويقدم الخبير المستقل التوصيات التالية إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة:

(أ) إيلاء الأولوية لتنمية قدرات المؤسسات الوطنية عن طريق تعزيز استراتيجية نقل الخبرات والمعارف من دوائرها التقنية للدعم والمساعدة إلى موظفي ودوائر الدولة الذين يتم تدريبهم ونشرهم بصورة تدريجية؛

(ب) مواصلة وتكثيف عملية تنمية قدرات منظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات الصحفيين والنساء والشباب؛

(ج) تعبئة موارد منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضية حقوق الإنسان، لدعم الحكومة في تنفيذ القوانين المعتمدة مؤخراً والتوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل وتوصيات كل من الهيئات المنشأة بمعاهدات والخبير المستقل.

92- ويقدم الخبير المستقل التوصيات التالية إلى المجتمع الدولي:

(أ) تعزيز الدعم المقدم إلى العمل الإنساني في مختلف مواقع المشردين في جميع أنحاء البلد لضمان تقديم المساعدة الإنسانية الكافية التي تدمج تدابير الحماية من مرض كوفيد-19؛

(ب) مواصلة تقديم الدعم لإصلاحات قطاع الأمن والعدالة من خلال مساندة تدريب القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وقوات الأمن الداخلي ونشرها وتجهيزها، إضافةً إلى موظفي الدولة العاملين في مجالي الأمن والعدالة ضمن الإدارة الإقليمية؛

(ج) مواصلة وتعزيز المساعدة اللازمة لعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن عن طريق كفالة انتشار القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وقوات الأمن الداخلي المدربة في المناطق المسرحة؛

(د) زيادة الدعم المقدم لتنفيذ استراتيجية العدالة الانتقالية، بما في ذلك عن طريق تعزيز المساعدة التقنية اللازمة لتحقيق فعالية أداء أدوات رصد اتفاق السلام (الوحدات الأمنية

المختلطة الخاصة، واللجنة الوطنية للتنفيذ، ولجان التنفيذ في المقاطعات، واللجنة التنفيذية للمتابعة) وفعالية عمل كل من لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة والمحكمة الجنائية الخاصة؛

(هـ) تقديم الدعم إلى المحكمة الجنائية الخاصة عن طريق تيسير استقدام وتوفير قضاة دوليين، وتفعيل دائرة الدعم المعنية بالدفاع ومساعدة الضحايا ووحدة دعم وحماية الضحايا والشهود، وإنشاء صندوق لتعويض الضحايا؛

(و) تعزيز الدعم المقدم لإتاحة إمكانية اللجوء إلى القضاء لضحايا العنف الجنسي عن طريق برامج شاملة ذات أبعاد قانونية وقضائية ونفسية وعلاجية واجتماعية واقتصادية؛

(ز) كفالة الحفاظ على الحيز الديمقراطي عن طريق العمل على تدريب منظمات المجتمع المدني ومشاركتها الفعالة، بما في ذلك منظمات الصحفيين والنساء والشباب، في عملية السلام والعملية الانتخابية وانتعاش البلد؛

(ح) مواصلة تقديم المساعدة التقنية والمالية في مجال حقوق الإنسان من أجل تنمية قدرات مؤسسات الدولة؛

(ط) تعزيز المساعدة التقنية والمالية واللوجستية وغيرها من أشكال المساعدة اللازمة للتحضير للانتخابات الرئاسية وتنظيمها في كانون الأول/ديسمبر 2020 وفقاً لتدابير مكافحة انتشار مرض كوفيد-19، وتذكير السلطة الوطنية للانتخابات بأهمية احترام المواعيد الدستورية والجدول الزمني المحدد لهذا الغرض؛

(ي) مواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى منع حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب القوات الدولية والمعاقبة عليها، عند الاقتضاء، عملاً بسياسة عدم التسامح إطلاقاً؛

(ك) مواصلة الجهود الرامية إلى دعم عمليات فصل الأطفال عن الجماعات المسلحة، ولا سيما عن طريق تمويل برامج إعادة الإدماج على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي؛

(ل) تشجيع ودعم تنظيم مؤتمر دون إقليمي يتناول المسائل العابرة للحدود، والاستمرار في تقديم الدعم إلى اللجان المشتركة مع البلدان المجاورة؛

(م) حث جميع الجهات الفاعلة، بما في ذلك الأحزاب السياسية ووسائل الإعلام والجماعات المسلحة، على الامتناع عن الإدلاء بأي خطاب من خطابات الكراهية أو التحريض على الكراهية أو التضليل أو اللجوء إلى العنف؛

(ن) كفالة احترام حظر توريد الأسلحة، وبخاصة خلال الفترة الانتخابية، وإدراج عملية تنسيق التدابير في هذا الصدد مع الجهات الضامنة والميسرة لاتفاق السلام، ولا سيما بمقتضى المادة 35 من الاتفاق، ضمن ولاية فريق الخبراء المعني بجمهورية أفريقيا الوسطى.